

Distr.
GENERAL

A/47/946
S/25754
11 May 1993
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH



الجمعية
العامة

مجلس الأمن
السنة الثامنة والأربعون

الجمعية العامة
الدورة السابعة والأربعون
البند ٣٦ من جدول الأعمال
الحالة في أمريكا الوسطى: اجراءات اقامة
سلم وطيد و دائم والتقدم المحرز في تشكيل
منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية

رسالة مؤرخة ١١ أيار /مايو ١٩٩٣ موجهة الى الأمين العام
من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للسلفادور لدى
الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، أتشرف بأن أحيل الى سعادتكم نسخة من المذكرة المؤرخة ١٦ نيسان /أبريل ١٩٩٣ الموجهة من وزير العلاقات الخارجية، دكتور خوسيه ماتوييل باكاس كاسترو الى وزراء خارجية البلدان التي تقيم معها السلفادور علاقات دبلوماسية، بشأن إقرار قانون العفو العام وعملية المصالحة في بلادنا (انظر المرفق) .

وسأكون ممتنًا لو قمت سعادتكم بتعديله هذه المذكرة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة في إطار البند ٣٦ من جدول الأعمال ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) غييرمو أ. ميلينديز
الممثل الدائم المساعد
القائم بالأعمال المؤقت

مرفق

مذكرة من وزير العلاقات الخارجية للسلفادور مؤرخة
١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣ بشأن إقرار قانون العفو العام
وعملية المصالحة في السلفادور

أتشرف بأن أكتب إلى سعادتكم مسيراً إلى موضوع بالغ الأهمية بالنسبة إلى شعب وحكومة السلفادور، وهو المصالحة الوطنية، في سياق الحالة الجديدة التي يعيشها بلدنا منذ إقامة السلم.

وكما تعلمون سعادتكم فإن انتهاء الصراعسلح وإحلال السلم في السلفادور يشكلان انجازين لا سبيل إلى انكارهما قوياً بالثناء على نطاق واسع على الصعيدين الداخلي والدولي.

ولئن كنا قد أحرزنا تقدماً ملحوظاً في إطار اتفاقيات السلم، فإننا ندرك أيضاً أنه ينبغي، في هذه المرحلة الجديدة تركيز جهودنا وطاقاتنا من أجل التوصل إلى مصالحة وطنية حقيقة تكون أساساً لإقامة سلم وطيد و دائم في البلد.

واننا ندرك ونشاطر تماماً مشاعر القلق التي ما زالت قائمة في بعض البلدان والتابعة من المساس بحقوق الإنسان لبعض مواطنينا نتيجة لمشاركتهم بشكل مباشر أو غير مباشر في الصراعسلح السلفادوري مع ما ينطوي على ذلك من مخاطر.

ومع ذلك، ودون الرغبة في الخوض في مزيد من الاعتبارات بشأن المشاركة السابقة الذكر، فإننا نرى أنه ينبغي القضاء نهائياً على الحقد والضغينة والمواجهة التي اتسمت بها سنوات الصراعسلح، من أجل تحقيق التضامن الذي لا غنى عنه والوئام الاجتماعي الذي ينبغي أن يسود في هذه المرحلة الجديدة من التاريخ السياسي للسلفادور.

وسعيًا إلى بلوغ تلك الأهداف الجليلة، اتخذ المجلس التشريعي القرار بمرسوم رقم ٤٨٦ المؤرخ ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٣ بشأن الموافقة على قانون العفو العام من أجل دعم السلم، الذي يقضي بمنح كل الأشخاص الذين اشتركوا بأي شكل في أعمال جرمية ارتكبت قبل ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ عفواً تاماً مطلقاً دون شروط، ويقصد بذلك الجرائم السياسية أو العامة المرتبطة بها أو الجرائم العامة التي ارتكبها عدد من الأشخاص لا يقل عن عشرين.

ومن هذا المنظور، فإن قانون العفو العام المشار إليه يرتكز، نصاً وروحاً، على طابعه الشامل، مما يعني في الواقع الضرورة الحتمية لمنح العفو، دون أي استثناء، من أجل تهيئة الظروف الازمة للمصالحة الحقيقة في المجتمع السلفادوري.

وفي هذا الوقت الذي تتجه فيه مشاعر الشعب السلفادوري إلى أن يلقي وراء ظهره، نهائياً وإلى الأبد، أحد عشر عاماً من الصراع المسلح المنجع ويعحظ في الوقت نفسه بمكاسب السلام، فاننا نعتقد تماماً أنه لا يمكن أن يكون هناك مجال لاتهامات من أي نوع. ونقىض ذلك يعني ضمناً البقاء على حالة دائمة من المواجهة الاجتماعية قد تكون لها نتائج سلبية لا يمكن التكهن بها على السلم والمصالحة الوطنية.

ولذلك، فاننا نؤكد أثنا لا نستطيع السماح بمخاطر العودة إلى مخططات المواجهة البالية التي تجاوزناها لحسن الحظ.

وفي هذه المرحلة التاريخية الحاسمة، فإن السلفادور في حاجة أكثر من أي وقت مضى إلى التفهم والدعم من المجتمع الدولي الذي أسمى بفعاليه، بأعماله وموافقه، في تهيئة المناخ المواتي الذي لا غنى عنه اللازم لتحقيق مصالحة وطنية حقيقة.

ونتيجة لذلك، فاننا على ثقة من أن حكومة سعادتكم ستضع في البعد وال نطاق الصحيحين الأسباب التي دفعت الهيئة التشريعية إلى اتخاذ القرار السالف الذكر كدلالة تنم عن الإرادة الحازمة والرغبة الوطيدة في المصالحة بين الشعب السلفادوري.

(توقيع) خوسيه مانويل باكاينو كاسترو

- - - - -